

الجمهورية الجزائرية الديمocratique الشعبية

ولاية بسكرة

مديرية التجارة

قرار رقم: ٩٥٨ المؤرخ في ١٣ ماي ٢٠٢٠
 يتضمن تنظيم مداومة المعاملين الاقتصاديين
 خلال أيام عيد الفطر المبارك لسنة ٢٠٢٠
 على مستوى إقليم ولاية بسكرة

ولاية بسكرة
مديرية التجارة والشؤون العامة
سلطة الشؤون القانونية والضرائب
Directorate المطابقة
رقم ٩٨١
التاريخ ١٠ ماي ٢٠٢٠

إن والي ولاية بسكرة

- بمقتضى القانون رقم ٠٩/٨٤ المؤرخ في ٠٤/٠٢/١٩٨٤ ، المتضمن التنظيم الإقليمي للبلاد المعدل و المتمم.
- بمقتضى القانون رقم ٠٤/٠٢/٢٠٠٤ المؤرخ في ٢٣/٠٦/٢٠٠٤ ، المحدد لنقواعد المطبقة على الممارسات التجارية المعدل و المتمم لا سيما المادة ٢١ منه.
- بمقتضى القانون رقم ٠٨/٠٤/٢٠٠٤ المؤرخ في ١٤/٠٨/٢٠٠٤ ، المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية المعدل و المتمم.
- بمقتضى القانون رقم ١٠/١١/٢٠١١ المؤرخ في ٢٢/٠٦/٢٠١١ المتعلق بالبلدية .
- بمقتضى القانون رقم ١٢/١٢/٢٠١٢ المؤرخ في ٢١/٠٢/٢٠١٢ المتعلق بالولاية .
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في ٢٥/٠١/٢٠٢٠ المتضمن تعيين السيد/ عبد الله أبي نوار والي ولاية بسكرة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ٢١٥/٩٤ المؤرخ في ٢٣/٠٧/١٩٩٤ ، المحدد لأجهزة الإدارة العامة في الولاية و هيكلها .
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم ٠٩/١١/٢٠١١ المؤرخ في ٢٠/١١/٢٠١١ ، المتضمن تنظيم المصالح الخارجية لوزارة التجارة و صلاحيتها و عملها.
- بناء على المنشور الوزاري المشترك رقم ٦١٠ المؤرخ في ١١/١٠/٢٠١٢ المتعلق بتنظيم غلق المحلات التجارية بمناسبة العطل الأسبوعية السنوية والأعياد القانونية.
- بناء على مخطط المداومة المستمر من طرف مديرية التجارة بمناسبة عيد الفطر المبارك لسنة ٢٠٢٠ بالتنسيق مع الجمعيات المعنية و المعاملين الاقتصاديين.

باقتراح السيد/ مدير التجارة لولاية بسكرة

بر

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تنظيم مداومة المعاملين الاقتصاديين و التجار خلال أيام عيد الفطر المبارك لسنة ٢٠٢٠ على مستوى إقليم ولاية بسكرة ، حسب الملحق المرفق.

المادة ٠٢: تتعلق مخططات المداومة التي تحدد أنشطة و قائمة المعاملين الاقتصاديين الخاضعين لالتزامية ضمان المداومة قصد تلبية احتياجات السكان من المواد الأساسية و الخدماتية على مستوى كل بلدية.

المادة ٠٣: يلزم المعاملين الاقتصاديين المذكورين بملحق هذا القرار بالقيام بالمداومة و كل إخلال يعرض صاحبه لاتخاذ الإجراءات اللازمة طبقاً للشريع و التنظيم النساري المفعول.

المادة ٠٤: يكلف السادة : الأمين العام للولاية ، الوالي المنتدب للمقاطعة الإدارية أولادجلال ، رئيس أمن الولاية ، قائد المجموعة الإقليمية للدرك الوطني ، مدير التنظيم و الشؤون العامة ، مدير التجارة مدير الضرائب ، مفتش العمل ، رؤساء الدوائر ، رؤساء المجالس الشعبية البلدية ، مأمور المركز الوطني للسجل التجاري ، الأمين الولاني للاتحاد العام للتجار و الحرفيين ، رئيس الجمعية الوطنية للتجار و الحرفيين كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سيدون في نشرة العقود الإدارية للولاية.

الوالى
عبد الله أبي نوار

